



اليوم: السبت
التاريخ: 2025/06/21م
مدة الامتحان: ساعتان ونصف
مجموع العلامات: (100) علامة

امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة
الدورة الأولى لعام 2025 م

ملاحظة: عدد أسئلة الورقة (سنة) أسئلة، أجب عن (خمسة) منها فقط

القسم الأول: يتكون هذا القسم من (أربعة) أسئلة، وعلى المشترك أن يجيب عنها جميعاً.

السؤال الأول: (20 علامة)

أ) يتكون هذا الفرع من (3) فقرات من نوع اختيار من متعدد، من أربعة بدائل، انقل البديل الصحيح إلى دفتر الإجابة: (6 علامات)

1. إلى أي نوع من أنواع البيوع أدخلت المرابحة للأمر بالشراء عند العلماء الذين لا يجيزونها؟

- الغرر. - النجش. - المعدم. - الاحتكار.

2. ما حكم العقد إذا تم بصيغة المستقبل؟

- ينعقد. - يحتاج إلى دلالة عرف. - لا ينعقد. - لا شيء مما ذكر.

3. ما معنى " ناجز " في قوله صلى الله عليه وسلم : (ولا تبيعوا منها غائباً بناجز)؟

- جاهز. - حاضر. - ناقص. - عاجل.

ب) دلل بدليل واحد على ما يأتي:

1- مشروعية الإستصناع. 2- مشروعية الحوالة. 3- خيار العيب. (6 علامات)

ج) عرّف المصطلحات الآتية: (6 علامات)

1- الأهلية. 2- الحوالة المقيدة 3- الرشد

د) وضع أثر التراخي بين الإيجاب والقبول على العقد عند الفقهاء. (علامتان)

السؤال الثاني: (20 علامة)

أ) يتكون هذا الفرع من (3) فقرات من نوع اختيار من متعدد، من أربعة بدائل، انقل البديل الصحيح إلى دفتر الإجابة: (6 علامات)

1. متى تثبت أهلية الوجوب للإنسان؟

- عند رشده. - عند بلوغه. - منذ ولادته. - عند فطامه.

2. ماذا تسمى إجارة الأعيان؟

- إجارة الأعمال. - إجارة المشاركة. - إجارة المنافع. - إجارة عامة.

3. ما الحكم إذا هلك المعقود عليه في خيار الشرط في يد البائع؟

- يضمنه المشتري. - يضمنه البائع.

- يتحملان الثمن مناصفة. - لا يتحمل الطرفان شيئاً.

ب) عرّف المصطلحات الآتية: (8 علامات)

1- خيار الشرط. 2- الصرف. 3- الإيجاب. 4- الإجارة.

ج) عدد مبطلات الوكالة. (6 علامات)

السؤال الثالث: (20 علامة)

أ) يتكون هذا السؤال من (3) فقرات من نوع اختيار من متعدد، من أربعة بدائل، انقل البديل الصحيح إلى دفتر الإجابة: (6 علامات)

1. ما المصطلح الذي يعرف: (كل وصف ظاهر منضبط دل الدليل السمعي على كونه معروفاً لحكم شرعي، يلزم من وجوده وجود الحكم، ومن عدمه عدم الحكم)؟

- السبب. - الركن. - الشرط. - المانع.

2. أي خيارين من الآتية يجوز وجودهما في عقد الصرف؟

- الشرط والعيب. - العيب والرؤيا. - التعيين والعيب. - الشرط والرؤيا.

3. ما رأي المجمع الفقهي الإسلامي في التعاقد بوسائل الاتصال الحديثة مع توضيح الشروط والقبول؟

- لا يجوز. - العقد غير ملزم. - يجوز والعقد ملزم. - مكروه.

ب) ما المعنى المستفاد من النصوص الشرعية الآتية: (6 علامات)

1- قال تعالى: (وأشهدوا إذا تباعتم)

2- قوله صلى الله عليه وسلم: (إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار مالم يتفرقا.....)

3-- قوله صلى الله عليه وسلم: (إذا أتبع أحدكم على مليء فليتبّع)

ج) بيّن الحكم الشرعي مع التعليل فيما يأتي: (8 علامات)

1 - استأجر شخص أرضاً وزرعها وانقضت مدة الإجارة ولم ينتهي من جني المحصول.

2 - باع شخص غرضاً عبر الانترنت.

3- اشترى تاجر من صياد سمكاً لم يصطاده بعد.

4- تكفل شخص آخر بالحضور للمحكمة فمات الكفيل قبل إحضاره.

السؤال الرابع: (20 علامة)

أ) يتكون هذا السؤال من (3) فقرات من نوع اختيار من متعدد، من أربعة بدائل، انقل البديل الصحيح إلى دفتر الإجابة: (6 علامات)

1. ما الحكم إذا كفل شخص آخر محكوم عليه بالقصاص وحن موعده التنفيذ؟

- لا يقتص من الكفيل. - يقتص من الكفيل. - يقتص من أقرب الناس للمكفول. - يقتص من أقرب الناس للكفيل.

2. قال رجل لآخر: بعثك من هذه الأرض بمقدار ما تصل إليه هذه الحصة، ما اسم هذا البيع؟

- بيع الغرر. - بيع الحصة. - بيع المعدوم. - المناذرة.

3. ما حكم خيار التعيين عند الفقهاء؟

- أجازه الحنفية. - أجازه الشافعية. - قال الحنفية ببطلانه. - أجازه الحنابلة.

ب) علل ما يلي: (6 علامات)

1- يشترط قبض الثمن في محل العقد في السلم.

2- يشترط في عقد الصرف خلوه من خيار الشرط.

ج) بيّن شروط المراجعة البسيطة.

(6 علامات)

د) وضح صورة العقد الجائز إذا كان التعاقد بالفاكس أو التلكس أو البرق؟ (علامتان)

القسم الثاني: يتكون هذا القسم من (سؤالين)، وعلى المشترك أن يجيب عن سؤال واحد فقط.

السؤال الخامس: (20 علامة)

أ) يتكون هذا السؤال من (3) فقرات من نوع اختيار من متعدد، من أربعة بدائل، انقل البديل الصحيح إلى دفتر الإجابة: (6 علامات)

1. أي أهلية تثبت للإنسان من ولادته حتى وفاته.

- أداء كاملة. - وجوب كاملة. - أداء ناقصة. - وجوب ناقصة.

2. أي الخيارات ينتقل من المورث للوارث.

- الشرط. - الرؤية. - المجلس. - العيب.

3. استأجر رجل بستاناً فيه شجر ليقطف ثمره فما حكم الإجارة؟

- باطلة. - جائزة. - مكروهة. - مندوبة.

ب) تصرفات السكران لها حکمان؛ بينهما.

(4 علامات)

ج) عرّف المصطلحات الاتية:

(6 علامات)

- 1- العقد. 2- الخلو. 3- التصرف.

د) عدد أربعة من آداب البيع.

(4 علامات)

السؤال السادس: (20 علامة)

أ) يتكون هذا السؤال من (3) فقرات من نوع اختيار من متعدد، من أربعة بدائل، انقل البديل الصحيح إلى دفتر الإجابة: (6 علامات)

1. ما حكم العقد إذا اكتملت أركانه واختل وصف من أوصافه؟

- باطل عند الحنفية. - فاسد عند الجمهور.

- فاسد عند الحنفية. - صحيح عند الحنفية.

2. ماذا يخرج بقيد (بعوض) في تعريف الإجارة: (بيع منفعة مقدرة بعوض معلوم)؟

- البيع. - الهبة. - الإجارة. - السلم.

3. ما حكم الدين إذا أبرأ الدائن الكفيل من الكفالة؟

- يسقط الدين عن المدين. - لا يسقط الدين عن المدين.

- يصبح الدين في ذمة الدائن. - يسقط نصف الدين.

ب) عدد أربعة بيوع منهي عنها.

(4 علامات)

ج) مثل لما يأتي بمثل:

(4 علامات)

1- عقد لا يجوز فيه تأجيل الثمن.

2- عقد لا يصح فيه خيار الشرط.

د) وضح قول أئمة المذاهب الأربعة في حكم أخذ العربون وما استدلووا به.

(6 علامات)

انتهت الاسئلة